

**وصل ايداع المركبة القديمة
المستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الثاني بهدف تحطيمها^(*)
(إيداع لدى الوكيل المسوق للمركبة الجديدة)**

- تنفيذاً لمقتضيات المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.09.611 الصادر في 13 من محرم 1431 (30 ديسمبر 2009) بتحديد شروط وكيفيات تحويل منحة تجديد سيارات الأجرة من الصنف الثاني كما تم تغييره وتنميته بموجب المرسوم رقم 2.16.261 بتاريخ 3 رمضان 1437 (9 يونيو 2016)؛
- تبعاً للطلب الذي تقدم به المعنى بالأمر من أجل الاستفادة من منحة تجديد سيارات الأجرة الصنف الثاني بما في ذلك جزء المنحة المشروط بتسلیم المركبة القديمة بهدف تحطيمها؛
- بناء على شهادة الأهلية رقم..... بتاريخ/. المسلمة للمعنى (ة) بالأمر من طرف العماله؛
- تبعاً للطلبية من أجل اقتناص السيارة الجديدة المحدد علامتها ونوعها في شهادة الأهلية،

قام السيد (ة)
الحامل(ة) للبطاقة الوطنية للتعرف
رقم.....

بوضع المركبة القديمة المستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الثاني ذات العلامة التجارية: ، الصنف ، النوع ،
رقم إطارها الحديدي: ، المسجلة باسمه تحت رقم: ،
لدى الوكيل المسوق: ،
الضريبة التجارية: ،
العنوان: ، المدينة: ،
وذلك بهدف تحطيمها^(*).

حرر في بتاريخ

توقيع الوكيل المسوق

إمضاء صاحب الطلب

^(*) في حالة الاستفادة من جزء المنحة المرتبط بتحطيم المركبة القديمة